ويبقى الكلام فى تساوي القعودين بشيء آخر .

وهكذا حال المقتتلين من المسلمين فى الفتن الواقعة بينهم فلا تكون عاقبتهما إلا عاقبة سوء الغالب و المغلوب فإنه لم يحصل له دنيا و لا آخرة كما قال الشعبى أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقيا و لا فجرة أشقياء و أما الغالب فانه يحصل له حظ عاجل ثم ينتقم منه في الآخرة و قد يعجل ا له الانتقام فى الدنيا كما جرى لعامة الغالبين فى الفتن فانهم اصيبوا في الدنيا كالغالبين فى الحرة و فتنة أبي مسلم الخراسانى و نحو ذلك .

وأما من قال إنه لا يؤاخذ بالعزم القلبى فاحتجوا بقوله صلى ا عليه و سلم (ان ا تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها (و هذا ليس فيه أنه عاف لهم عن العزم بل فيه أنه عفى عن حديث النفس الى أن يتكلم أو يعمل فدل على أنه مالم يتكلم أو يعمل لا يؤاخذ و لكن ظن من ظن أن ذلك عزما و ليس كذلك بل مالم يتكلم أو يعمل لا يكون عزما فان العزم لابد أن يقترن به المقدور و إن لم يصل العازم الى المقصود فالذى يعزم على القتل أو الزنا أو نحوه عزما جازما لابد أن يتحرك و لو برأسه أو يمش أو يأخذ آلة أو يتكلم كلمة أو يقول أو يفعل شيئا فهذا كله ما يؤاخذ به كزنا العين و اللسان و الرجل فان هذا يؤاخذ به و هو من مقدمات الزنا التام